رسالة في أصول لدين

شيخ الإيراليم أحمدين تيمية

الناشر مكتبة الإيمان ٤ شارع أحمد سوكارنو بالعجوزة ت: ٣٤٥٢٣.٢

بسم الله الرحمن الرحيم

سئل شيخ الإسلام قدس الله روحه:

هل يجوز الخوض فيما تكلم الناس فيد من مسائل في أصول الدين لم ينقل عن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيها كلام أم لا؟

فإن قيل بالجراز، فما وجهد؟ وقد فهمنا مند عليه السلام النهي عن الكلام في بعض المسائل.

رإذا قيل بالجواز، فهل يجب ذلك؟ وهل نقل عنه عليه السلام ما يقتضي وجويه؟

وهل يكفي في ذلك ما يصل إليه المجتهد من غلبة الظن أو لا بد من الوصول إلى القطع؟ وإذا تعذر عليه الوصول إلى القطع فهل يعذر في ذلك أو يكون مكلفاً به وهل ذلك من باب تكليف ما لا يطاق والحالة هذه أم لا؟

وإذا قيل بالوجوب، فما الحكمة في أنه لم يوجد فيه من الشارع نص يعصم من الوقوع في المهالك، وقد كان عليه السلام حريصاً على هدي أمته؟ والله أعلم.

[مسألة الخوض في أصول الدين] فأجاب: الحمد لله رب العالمين

أما المسألة الأولى فقول السائل: هل يجوز الخوض فيما تكلم الناس فيه من مسائل في أصول الدين لم يتقل عن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيها كلام أم لا:

سؤال ورد بحسب ما عهد من الأرضاع المبتدعة الباطلة، فإن المسائل التي هي من أصول الدين الدين التي تستحق أن تسمى أصول الدين أعني الدين الذي أرسل الله به رسوله، وأنزل به كتابه، لا يجوز أن يقال: لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها كلام، بل هذا كلام متناقض في نفسه إذ كونها من أصول الدين يوجب أن تكون من أهم أمور الدين. وأنها عما يحتاج إليه الدين، ثم نفي نقل الكلام فيها عن الرسول يوجب أحد أمرين:

إما أن الرسول أهمل الأمور المهمة التي يحتاج

الدين إليها فلم يبينها، أو أنه بينها فلم تنقلها الأمة، وكلا هذين باطل قطعاً وهو من أعظم مطاعن المنافقين في الدين، وإنما يظن هذا وأمثاله من هو جاهل بحقائق ما جاء به الرسول أو جاهل بما يعقله الناس بقلوبهم، أو جاهل بهما جميعاً:

فإن جهله بالأول: يوجب عدم علمه بما اشتمل عليه ذلك من أصول الدين وقروعه: وجهله بالثاني: يوجب أن يدخل في الحقائق المعقولة ما يسميه هو وأشكاله عقليات، وإنما هي جهليات.

وجهله بالأمرين بوجب أن يظن من أصول الدين ما ليس منها من المسائل والوسائل الباطلة، وأن يظن عدم بيان الرسول لما ينبغي أن يعتقد في ذلك كما هو الواقع لطوائف من أصناف الناس حذاقهم فضلاً عن عامتهم،

وذلك أن أصول الدين إما أن تكون مسائل يجب اعتقادها قولاً، أو قولاً وعملاً كمسائل التوحيد، والصفات، والقدر، والنبوة والمعاد أو دلائل هذه المسائل.

[القسم الأول]

أما القسم الأول فكل ما يحتاج الناس إلى معرفته واعتقاده والتصديق به من هذه المسائل فقد بينه الله ورسوله بياناً شافياً قاطعاً للعذر.

إذ هذا من أعظم ما بلغه الرسول البلاغ المين وبينه للناس، وهو من أعظم ما أقام الله به المجة على عباده قيه بالرسل الذين بينوه وبلغوه. وكتاب الله الذي نقل الصحابة ثم التابعون عن الرسول لفظه ومعانيه.

والحكمة التي هي سنة رسول الله صلى الله عليه رسلم التي نقلوها أيضاً عن الرسول مشتملة من ذلك على غاية المراد، وقام الواجب، والمستحب.

والحمد للّه الذي بعث إلينا رسولاً من أنفسنا، يتلو علينا آياته، ويزكينا، ويعلمنا الكتاب والحكمة، الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، ورضي لنا بالإسلام ديناً، الذي أنزل الكتاب تفصيلاً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين (ما كان حديثاً

یفتری، ولکن تصدیق الذی بین یدیه وتفصیل کل شیء وهدی ورحمة لقوم یؤمنون)[۱].

وإغا يظن عدم اشتمال الكتأب والحكمة على بيان ذلك من كان ناقصاً في عقله وسمعه، ومن له نصيب من قول أهل النار الذين قالوا: (لو كنا نسمع أو تعقل ما كنا في أصحاب السعير)[٢] وإن كان ذلك كثيراً في كثير من المتفلسفة والمتكلمة، وجهال أهل الحديث، والمتفقهة، والمتصوفة.

[القسم الثاني]

وأما القسم الثاني وهو دلاتل هذا المسائل الأصولية، فإنه وإن كان يظن طوائف من المتكلمين والمتقلسفة، أن الشرع إنما يدل بطريق الخبر الصادق.

[[]۱] يوسف: ۱۱۱.

[[]٢] الملك: ١٠.

قدلالته موقوقة على العلم بصدق المخبر ويجعلون ما يبنى عليه صدق المخبر معقولات محضة. فقد غلطوا في ذلك غلطاً عظيماً، بل ضلوا ضلالاً مبيناً في ظنهم: أن دلالة الكتاب والسنة إغا هي بطريق الخبر المجرد، بل الأمر ما عليه سلف الأمة وأئمتها الهلا العلم والإيمان من أن الله سبحانه وتعالى بين من الأدلة العقلية التي يحتاج إليها في العلم بذلك ما لا يقدر أحد من هؤلاء قدره.

وثهاية ما يذكرونه جاء القرآن بخلاصته على أحسن وجه وذلك كالأمثال المضروبة التي يذكرها الله تعالى في كتابه التي قال فيها: (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل)[١] فإن الأمثال المضروبة هي: «الأقيسة العقلية» سواء كانت قياس شمول، أو قياس تمثيل. ويدخل في ذلك ما يسمونه براهين، وهو القياس الشمولي المؤلف من المقدمات

[١] الروم: ٥٨.

اليقينية وإن كان لفظ البرهان في اللغة أعم من ذلك كما سمى الله آيتي موسى برهانين.

وعما يوضع هذا أن العلم الإلهي لا يجوز أن يستدل فيه بقياس غثيل يستوي فيه الأصل والغرع، ولا بقياس شمول تستوي أفراده، فإن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء، فلا يجوز أن يمثل بغيره، ولا يجوز أن يدخل هو وغيره تحت قضية كلية تستوي أفرادها. ولهذا لما سلك طوائف من المتفلسفة والمتكلمة مئل هذه الأقيسة في المطالب الإلهية لم يصلوا بها إلى يقين بل تناقضت أدلتهم، وغلب عليهم بعد التناهي الحيرة والاضطراب، لما يروته من فساد أدلتهم أو تكافئها.

ولكن يستعمل في ذلك قياس الأولى. سواء كان تمثيلاً أو شمولاً كما قال تعالى: (ولله المثل الأعلى) [1] ممثل أن نعلم أن كل كمال ثبت للممكن أو المحدث لا نقص فيه بوجه من الوجوه. وهو ما

[[]١] النحل: ٢٠.

كان كمالاً للموجود غير مستلزم للعدم فالواجب القديم أولى بد. وكل كمال لا نقص فيد برجد من الرجوه ثبت ترعد للمخلوق المربوب المعلول المدبر فإغا استفاده من خالقد وربد ومدبره فهو أحق بد مند وأن كل نقص وعيب في نفسد وهو ما تضمن سلب هذا الكمال إذا وجب نفيد عن شيء ما من أنواع المخلوقات والمحدثات والممكنات فإند يجب نفيد عن الرب تبارك وتعالى بطريق الأولى، وأند أحق بالأمور الرجودية من كل موجود، وأما الأمور العدمية فالمكن بها أحق، ونحو ذلك.

ومثل هذه الطرق هي التي كان يستعملها السلف والأثمة في مثل هذه المطالب، كما استعمل نحوها الإمام أحمد ومن قبله وبعده من أثمة أهل الإسلام ومثل ذلك جاء القرآن في تقرير «أصول الدين» من مسائل التوحيد، والصفات، والمعاد، ونحو ذلك.

ومثال ذلك أنه سبحانه لما أخبر بالمعاد، والعلم يه تابع للعلم بإمكانه، فإن الممتنع لا يجوز أن يكون بين سبحانه إمكانه أتم بيان، ولم يسلك في ذلك ما يسلكه «طوائف من أهل الكلام» حيث يثبتون الإمكان الخارجي بمجرد الإمكان الذهني، فيقولون: هذا ممكن لأنه لو قدر وجوده لم يلزم من تقدير وجوده محال قإن الشأن في هذه المقدمة فمن أين يعلم أنه لا يلزم من تقدير وجوده محال والمحال هنا أعم من المحال لذاته أو لغيره، والإمكان الذهني حقيقته عدم العلم بالامتناع، وعدم العلم بالامتناع لا يستلزم العلم بالإمكان الخارجي، يل يبقى الشيء في الذهن غير معلوم الامتناع، ولا معلوم الإمكان الذهني الذهني الذهني الذهن غير معلوم الامتناع، ولا معلوم الإمكان الذهني.

فالله سبحانه وتعالى لم يكتف في بيان إمكان المعاد بهذا، إذ يمكن أن يكون الشيء ممتنعاً ولو لغيره وإن لم يعلم الذهن امتناعه، بخلاف الإمكان الخارجي فإنه إذا علم بطل أن يكون ممتنعاً. والإنسان يعلم الإمكان الخارجي، تارة بعلمه بوجود الشيء، وتارة بعلمه بوجود نظيره، وتارة بعلمه بوجود ما هو أبلغ منه، فإن وجود الشيء دليل على أن ما هو دونه أولى بالإمكان منه.

ثم إند إذا بين كون الشيء ممكناً فلابد من بيان قدرة الرب عليه وإلا فمجرد العلم بإمكانه لا يكفي في إمكان وقوعه إن لم تعلم قدرة الرب على ذلك.

نبين سبحانه هذا كله بمثل قوله: (أو لم يروا أن الله الذي خلق السماوات والأرض قادر على أن يخلق مشلهم؟ وجعل لهم أجلاً لا ريب فيه، فأبى الظالمون إلا كفوراً)[١]، وقوله: (أوليس الذي خلق السماوات والأرض بقادر على أن يخلق مشلهم؟ بلي؛ وهو الخلاق العليم)[٢]، وقوله: (أو لم يروا أن الله الذي خلق السماوات والأرض ولم يعي بخلقهن، بقادر على أن يجيي الموتى؟ بلي إنه على كل شيء على أن يجيي الموتى؟ بلي إنه على كل شيء قدير)[٣]، وقوله: (لخلق السماوات والأرض أكبر من خلق الناس)[٤] فإنه من المعلوم ببداهة العقول أن

^[1] الإسراء: A4.

[[]۲] یس: ۸۱.

[[]٣] الأحتان: ٣٣.

⁽٤) غافر: ٥٧.

خلق السماوات والأرض أعظم من خلق أمثال بني آدم والقدرة عليه أبلغ، وأن هذا الأيسر أولى بالإمكان والقدرة من ذلك.

وكذلك استدلالد على ذلك بالنشأة الأولى في مثل قولد: (وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه) [1] ولهذا قال بعد ذلك: (وله المثل الأعلى في السماوات والأرض) [7] وقال: (وإن كنتم في ربب من البعث فإنا خلقناكم من تراب) [٣] الآية.

وكذلك ما ذكره في قوله: (وضرب لنا مثلاً ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم؟ قل يحيبها الذي أنشأها أول مرة)[٤] الآيات.

فإن قولد تعالى: (من يحيي العظام وهي رميم) قياس حدّفت إحدى مقدمتيد لظهورها. والأخرى سالبة

[[]١] الروم: ٢٧.

[[]۲] الروم: ۲۷.

[[]٣] الميع: ٥.

[[]٤] يس: ٧٨-٧٨.

كلية قرن معها دليلها، وهو المثل المضروب الذي ذكره بقوله: (وضرب أنا مثلاً ونسي خلقه، قال من يحيي العظام وهي رميم) وهذا استفهام إنكار متضمن للنفي: أي لا أحد يحيي العظام وهي رميم، فإن كونها رميماً يمنع عنده إحياءها لمصيرها إلى حال اليبس والبرودة، المنافية للحياة التي مبناها على الجرارة والرطوبة، ولتفرق أجزاتها واختلاطها بغيرها، ولنحو ذلك من الشبهات، والتقدير: هذه العظام رميم، ولا أحد يحييها، ولكن هذه السالبة كاذبة ومضمونها امتناع الإحياء.

وبين سبحانه إمكانه من وجوه ببيان إمكان ما هو أبعد من ذلك وقدرته عليه فقال: (يحييها الذي أنشأها أول مرة) وقد أنشأها من التراب، ثم قال: (وهو بكل خلق عليم)[١] ليبين علمه بما تفرق من الأجزاء واستحال.

[[]۱] یس: ۷۹.

ثم قال: (الذي جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً) (١) فبين أنه أخرج النار الحارة اليابسة من البارد الرطب، وذلك أبلغ في المنافاة لأن اجتماع الحرارة والرطوبة أيسر من اجتماع الحرارة واليبوسة، فالرطوبة تقبل من الانفعال ما لا تقبله اليبوسة.

ثم قال: (أو ليس الذي خلق السماوات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم) [٢] وهذه مقدمة معلومة بالبديهة، ولهذا جاء فيها باستفهام التقرير الدال على أن ذلك مستقر معلوم عند المخاطب كما قال سبحانه (ولا يأتونك بمثل إلا جثناك بالحق وأحسن تفسيراً) [٣] ثم بين قدرته العامة بقوله: (إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون)[٤].

وفي هذا الموضع وغيره من القرآن من الأسرار

[.]٨٠ يس: ٨٠.

^{.[}۲] يس: ۸۱.

[[]٣] الغرقان: ٣٣.

^{. [2]} يس: ٨٢.

وبيان الأدلة القطعية على المطالب الدينية ما ليس هذا موضعه وإنما الغرض التنبيه.

وكذلك ما استعمله سبحانه في تنزيهه وتقديسه عما أضافوه إليه من الولادة سواء سموها حسية أو عقلية كما تزعمه النصارى من تولد الكلمة التي جعلوها جرهر الابن منه، وكما تزعمه الفلاسفة الصايئون من تولد العقول العشرة، والنفوس الفلكية التسعة، التي هم مضطربون فيها هل هي جواهر أو أعزاض؟ وقد يجعلون العقول بمنزلة الذكور، والنفوس بمنزلة الإناث، ويجعلون ذلك آباءهم وأمهاتهم وآلهتهم وأربابهم القريبة، وعلمهم بالنفوس أظهر لوجود الحركة الدورية الدالة على المنفس المحركة لكن أكثرهم يجعلون النفس الفلكية عرضاً لا جوهراً قائماً بنفسه وذلك شبيه بقول مشركي العرب وغيرهم، الذين جعلوا له بنين وبنات.

قال تعالى: (وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم وخرقوا له بنين وبنات بغير علم سبحاند وتعالى عما

يصغون) [١] وقال تعالى: (ألا إنهم من إفكهم ليقولون ولد الله وإنهم لكاذبون) [٢] وكانوا يقولون الملائكة بنات الله كما يزعم هؤلاء أن العقول، أو العقول والنفوس هي الملائكة، وهي متولدة عن الله فقال الله تعالى: (ويحعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون، وإذا يشر أحدهم بالأثثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون، للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء، ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم) [٣] الى قوله: (ويجعلون لله ما يكرهون وتصف ألسنتهم الكذب أن لهم المستى لا جرم أن لهم النار وأنهم مغرطون) [٤] قال تعالى: (أم اتخذ نما يخلق بنات

^[1] الأنعام: ١٠٠٠

[[]٢] السافات: ١٥١-٢٥١

[[]٣] النحل: ٢٠٠. ٣.

[[]٤] النحل: ٦٢.

وأصفاكم بالبنين، وإذا يشر أحدهم بما ضرب للرحمن مثلاً ظل وجهد مسوداً وهو كظيم، أو من ينشأ في الحلية وهو في الحصام غير مبين، وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً أشهدوا خلقهم؟ ستكتب شهادتهم ويسألون)[١] وقال تعالى: (أفرأيتم اللات والعزى) إلى قولد: (ألكم الذكر ولد الأنثى تلك إذاً قسمة ضيزى)[٢] أي جائرة، وغير ذلك من القرآن.

فيين سبحانه أن الرب الخالق أولى بأن ينزه عن الأمرر - الناقصة منكم فكيف تجعلون له ما تكرهون أن يكون لكم، وتستخفون من إضافته إليكم مع أنه واقع لا محالة، ولا تنزهونه عن ذلك وتنفونه عنه وهو أحق بنفي المكروهات المنقصات منكم.

وكذلك قوله في التوحيد (طَرَّب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم من ما ملكت أيانكم من شركاء

[۱] الزخرف: ۱۱–۱۷.

٢٠] النجم: ١٩-٢٢.

في ما رزقتاكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم) [1] أي كخيفة بعضكم بعضاً كما في قولد: (لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً) [7] وفي قولد: (ولا تلمزوا أنفسكم) [7] وفي قولد: (فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم) [3] وفي قولد: (ولا تخرجون أنفسكم من دياركم الي قولد ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم) [6] فإن المراد في هذا كلد، من نوع واحد، فبين سبحائد أن المخلوق لا يكون مملوكه شريكه فيما له حتى يخاف مملوكه كما يخاف تظيره، بل تمتنعون أن يكون المملوك لكم يخاف تطيره، بل تمتنعون أن يكون المملوك لكم نظيراً فكيف ترضون لي أن تجعلوا ما هو مخلوقي نظيراً فكيف ترضون لي أن تجعلوا ما هو مخلوقي ومحلوكي شريكاً لي يدعى ويعبد اكما أدعى وأعبد كما أدعى

^[/] R. Eg. A7.

⁽Y) 11:32: 71.

[[]٣] المعجرات: ١١.

[[]٤] البقرة: ٤٥.

[[]٥] البقرة: ٨٥.

شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك. وهذا باب واسع عظيم جداً ليس هذا موضعه.

وإنما الغرض التنبيد على أن في القرآن وفي الحكمة النبوية عامة أصول الدين من المسائل والدلائل التي تستحق أن تكون أصول الدين.

وأما ما يدخله بعض الناس في هذا المسمى من الباطل فليس ذلك من أصول الدين وإن أدخله فيه مثل «المسائل والدلائل» الفاسدة؛ مثل نفي الصفات والقدر ونحو ذلك من المسائل ومثل الاستدلال على حدوث العالم بحدوث الأعراض التي هي صفات الأجسام القائمة بها إما الأكران وإما غيرها. وتقرير المقدمات التي يحتاج إليها هذا الدليل من إثبات الأعراض التي هي الصفات أولاً: أو إثبات بعضها كالأكران التي هي الحركة والسكون والاجتماع والافتراق، وإثبات حدوثها ثانياً: بإبطال ظهورها بعد الكمون، وإبطال انتقالها من محل إلى محل، ثم اثبات امتناع خلو الجسم. ثالثاً: إما عن جنس من أجناس الأعراض بإثبات أن الجسم قابل لها، وأن

القابل للشيء لا يخلو عند وعن ضده، وإما عن الأكوان وإثبات امتناع حوادث لا أول لها. رابعاً: وهو مبني على مقدمتين:

إحداهما: أن الجسم لا يخلو عن الأعراض التي هي الصفات، والثانية: أن ما يخلو عن الصفات التي هي هي الأعراض فهو محدث لأن الصفات التي هي الأعراض لا تكون إلا محدثة. وقد يفرضون ذلك في بعض الصفات التي هي الأعراض كالألوان، وما يخلو عن جنس الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا تتناهي.

فهذه الطريقة عما يعلم بالاضطرار أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يدع الناس بها إلى الإقرار بالخالق ونبوة أنبيائه ولهذا قد اعترف حذاق أهل الكلام كالأشعري وغيره بأنها ليست طريقة الرسل وأتباعهم، ولا سلف الأمة وأئمتها. وذكروا أنها محرمة عندهم، بل المحققون على أنها طريقة باطلة وأن مقدمتها فيها تفصيل وتقسيم يمنع ثبوت المدعى بها مطلقاً. ولهذا تجد من اعتمد عليها في أصول

دينه فأحد الأمرين له لازم: إما أن يطلع على ضعفها ويقابل بينها وبين أدلة القائلين بقدم العالم فتتكافأ عنده الأدلة، أو يرجع هذا تارة وهذا تارة، كما هو حال طواتف منهم.

وإما أن يلتزم لأجلها لوازم معلومة الفساد في الشرع والعقل، كما التزم جهم لأجلها فناء الجنة والنار، والتزم أبو الهزيل لأجلها انقطاع حركات أهل الجنة. والتزم قوم لأجلها -كالأشعري وغيره أن الماء والهواء والنار له طعم ولون وربح وتحو ذلك. والتزم قوم لأجلها وأجل غيرها أن جميع الأعراض كالطعم واللون وغيرهما لا يجوز بقاؤها بحال لأنهم احتاجوا إلى جواب النقض الوارد عليهم لما أثبتوا الصفات لله مع الاستدلال على حدوث الأجسام بصفاتها فقالوا: صفات الأجسام أعراض، أي أنها تعرض وتزول فلا تبقى بحال بخلاف صفات الله فإنها باقية. وأما جمهور عقلاء بني آدم فقالوا: هذه مخالفة للمعلوم بالحس.

والتزم طوائف من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم لأجلها نفي صفات الرب مطلقاً، أو نفي بعضها لأن النال عندهم على حدوث هذه الأشياء هو قيام الصفات بها والدليل يجب طرده. والتزموا حدوث كل موصوف بصفة قائمة به وهو أيضاً في غاية الفساد والضلال. ولهذا التزموا القول بخلق القرآن وإنكار رؤية الله في الآخرة، وعلوه على عرشه، إلى أمثال ذلك من اللوازم التي التزمها من طرد مقدمات هذه الحجة التي جعلها المعتزلة ومن اتبعهم أصل دينهم.

فهذه داخلة فيما سماه هؤلاء أصول الدين، ولكن ليست في الحقيقة من الدين الذي شرعه الله لعباده.

وأما الدين الذي قال الله فيه: (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله)[١] فذاك له أصول وفروع بحسبه.

وإذا عرف أن مسمى أصول الدين في عرف الناطقين بهذا الاسم فيه إجمال وإبهام الما فيه من

[[]۱] الشورى: ۲۱.

الاشتراك بحسب الأوضاع والاصطلاحات- تبين أن الذي هو عند الله ورسوله وعباده المؤمنين أصول الدين فهو موروث عن الرسول. وأما من شرع ديناً لم يأذن به الله قمعلوم أن أصوله المستلزمة له لا يجوز أن تكون منقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ هو باطل وملزوم الباطل باطل، كما أن لازم الحق حق.

وهذا التقسيم ينبه أيضاً على مراد السلف والأثمة بذم الكلام وأهله إذ ذلك يتناول لمن استدل على المقالات الباطلة فأما من قال الحق الذي أذن الله فيه حكماً ودليلاً فهو من أهل العلم والإيمان. والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

وأما مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم فليس عكروه -إذا احتيج إلى ذلك وكانت المعاني صحيحة- كمخاطبة العجم من الروم والفرس والترك بلغتهم وعرفهم، فإن هذا جائز حسن للحاجة.

وإغا كرهد الأثمة إذا لم يحتج إليه، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لأم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص -وكانت صغيرة ولدت بأرض الحبشة، لأن أياها كان من المهاجرين إليها فقال لها-: «يا أم خالد هذا سنا» والسنا بلسان الحبشة الحسن. لأنها كانت من أهل هذه اللغة، وكذلك يترجم القرآن والحديث بمن يحتاج إلى تفهيمه إياه بالترجمة، وكذلك يقرأ المسلم ما يحتاج إليه من كتب الأمم وكلامهم، ويترجمها بالعربية كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت أن يتعلم كتاب اليهود ليقرأ له ويكتب له ذلك حيث لم يأمن من اليهود عليه.

قالسلف والأثمة لم يكرهوا الكلام لمجرد ما فيه من الاصطلاحات المولدة كُلفَظ «الجوهر، والعرض، والجسم» وغير ذلك، بل لأن المعاني التي يعبرون عنها بهذه العبارات فيها من الباطل المذموم في الأدلة والأحكام ما يجب النهي عنه لاشتمال هذ الألفاظ على معاني مجملة في النفي والإثبات، كه

قال الإمام أحمد في وصفه لأهل البدع فقال هم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، متفقون على مخالفة الكتاب، يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويلبسون على جهال الناس بما يتكلمون به من المتشابه.

فإذا عرفت المعاني التي يقصدونها بأمثال هذه العبارات، ووزنت بالكتاب والسنة، بحيث يثبت الحق الذي أثبته الكتاب والسنة، وينفي الباطل الذي نفاه الكتاب والسنة كان ذلك هو الحق. بخلاف ما سلكه أهل الأهواء من التكلم بهذه الألفاظ نفياً وإثباتاً، في الوسائل والمسائل من غير بيان التفصيل والتقسيم الذي هو الصراط المستقيم، وهذا من مثارات الشبهة.

الله الدلائل ولا المسائل.

والمتكلمون بهذه العبارات يختلف مرادهم بها، تارة لاختلاف الوضع، وتارة لاختلافهم في المعنى الذي هو مدلول اللفظ كمن يقول: «الجسم» هو المؤلف، ثم يتنازعون هل هو الجوهر الواحد بشرط تأليفه؟ أو الجوهران فصاعدا، أو السئة، أو الثمانية، أو غير ذلك؟ ومن يقول هو الذي يمكن فرض الأبعاد الثلاثة فيه، وأنه مركب من المادة والصورة، ومن يقول هو الموجود أو الموجود القائم بنفسه، وأن الموجود لا يكون إلا كذلك.

والسلف والأثمة الذين ذموا وبدعوا الكلام في الجوهر والجسم والعرض تضمن كلامهم ذم من يدخل المعاني التي يقصدها هؤلاء بهذه الألفاظ في الدين في أصول دلاتله وفي مسائله، نفياً وإثباتاً.

فأما إذا عرف المعاني الصحيحة الثابتة بالكتاب والسنة، وعبر عنها لم يفهم بهذه الألفاظ ليتبين ما وافق الحق من معاني هؤلاء وما خافهم، فهذا عظيم المنفعة، وهو من الحكم بالكتاب بين الناس فيما اختلفوا فيد، كما قال تعالى: (كان الناس أمة واحدة

فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه) [1] وهو مثل الحكم بين سائر الأمم بالكتاب فيما اختلفوا فيه من المعاني التي يعبرون عنها بوضعهم وعرفهم وذلك يحتاج إلى معرفة معاني الكتاب والسنة، ومعرفة معاني هؤلاء بألفاظهم ثم اعتبار هذه المعاني بهذه المعاني ليظهر الموافق والمخالف.

وأما قول السائل. فإن قيل بالجواز، فما وجهه وقد فهمتا منه عليه السلام النهي عن الكلام في بعض المسائل، فيقال: وقد تقدم الاستفسار والتفصيل في جواب السؤال، وأن ما هو في الحقيقة أصول الدين الذي بعث الله به رسوله فلا يجوز أن ينهى عنها بحال، بخلاف ما سمي أصول الدين وليس هو أصولاً لدين لم يشرعه الله بل شرعه من شرع من الدين ما لم يأذن به الله.

[[]١] البترة: ٢١٣.

وأما ما ذكره السائل من نهيد فالذي جاء بد الكتاب والسنة النهي عن أمور:

منها: القول على الله بلا علم، كقوله: (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن، والإثم، والبغي بغير الحق، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون)[١] وقوله: (ولا تُقفُ ما ليس لك به علم)[٢].

ومنها: أن يقال عليه غير الحق كقوله: (ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق) [٣]، وقوله: (لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق)[٤] ومنها الجدل بغير علم كقوله: (ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم،

[[]١] الأعراف: ٣٣.

[[]٢] الإسراء: ٣٦.

[[]٣] الأعراف: ١٦٩.

^[2] النساء: ١٧١.

فَلَمَ تحاجون فيما ليس لكم به علم؟)[١]، ومنها الجدل في الحق بعد ظهوره كقوله: (بجادلونك في الحق بعدما تبين)[٢].

ومنها: الجدل بالباطل كقولد: (وجادلوا بالباطل ليدحضوا بد الحق)[٣]، ومنها الجدل في آياته كقولد: (ما يجادل في آيات الله إلا الذين كغروا)[٤] وقولد: (الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم، كبر مقتاً عند الله وعند الذين آمنوا) وقولد: (إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه)[٥] وقولد: (ويعلم الذين يجادلونم في آياتنا ما لهم من محيص)[٣]، ونحو ذلك قولد: (والذين يحاجون في الله من بعد ما استجيب له حجتهم

[[]۱] آل عمران: ٦٦.

[[]۲] וליטון: ר.

[[]٣] غافر: ٥.

[[]٤] غانر: ٤.

[[]٥] غاقر: ٥٦.

[[]٦] الشوري: ٣٥.

داحضة عند ربهم)[١] وقوله: (وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال)[٢] وقوله: (ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير)[٣].

ومن الأمور التي نهى الله عنها في كتابه التفرق والاختلاف كقوله: (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [4] .. إلى قوله: (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جامهم البيئات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) [4] قال ابن عباس: تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجود أهل البئة والجماعة، وتسود وجود أهل البئة والجماعة، وتسود وجود أهل البئعة والفرقة. وقال تعالى: (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء) [8]

[[]١] الشرري: ١٦.

الرعد: ١٣]

[[]٣] لتمان: ٢٠.

[[]٤] آل عمران: ١٠٣-١٠٦.

[[]٥] الأتمام: ١٥٩.

وقال تعالى: (فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لحلق الله) [1] إلى قوله: (ولا تكونوا من المشركين، من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً [1].

وقد ذم أهل التفرق والاختلاف في مثل قوله: (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم) [٢] وفي مثل قوله: (ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم) [٣] وفي مثل قوله: (وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد) [٤]

وكذلك سنّة رسول اللّه صلى اللّه عليه رسلم توافق كتاب اللّه كالحديث المشهور عنه الذي ررى مسلم بعضه عن عبد اللّه بن عمرو وسائره معروف

[[]١]. الروم: ٣٠-٣٢.

[[]٢] أَلُ عَمران: ١٩.

[[]٣] هرد: ۱۱۱.

[[]٤] البقرة: ١٧٦.

ني مسئد أحمد وغيره من حديث عمرو بن شعيب عن أبيد عن جذه وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على أصحابه وهم يتناظرون في القدرورجل يقول: ألم يقل الله: كذا، ورجل يقول: ألم يقل الله: كذا، ورجل يقول: ألم يقل الله كذا، فكأغا فقئ في وجهه حب الرمان فقال: أبهذا أمرتم؟ إغا هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإغا نزل كتاب الله ليصدق بعضا، لا ليكذب بعضه بعضا، انظروا ما أمرتم بد فافعلوه، وما نهيتم عنه فاجتنبوه هذا الحديث أو نحوه.

وكذلك قوله: «والمراء في القرآن كفرى وكذلك ما أخرجاه في الصحيحين عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ قوله: (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات منحكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله)[١] فقال النبي صلى

[[]۱] آل عمران: ٧.

الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم».

وأما أن يكون الكتاب أو السئة نهي عن معرفة المسائل التي يدخل فيما يستحق أن يكون من أصول دين الله قهذا لا يكون، اللهم إلا أن ننهي عن بعض ذلك في بعض الأحوال مثل مخاطبة شخص عا يعجز عند فهمد فيضل كقول عبد الله بن مسعود: «ما من رجل يحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم، وكقول على رضي الله عند: وحدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحبون α أن يكذب الله ورسوله». أو مثل قول حق يستلزم فسادا أعظم من تركه فيدخل في قوله صلى الله عليه رسلم: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان، رواه مسلم.

وأما قول السائل إذا قيل بالجواز فهل يجب؟ وهل نقل عنه عليه السلام ما يقتضي وجوبه؟.

فيقال: لا ريب أنه يجب على كل أحد أن يؤمن

با جاء بد الرسول إيماناً عاماً مجملاً، ولا ربب أن معرفة ما جاء بد الرسول على التفصيل فرض على الكفاية فإن ذلك داخل في تبليغ ما بعث الله به رسوله، ودخل تدبر القرآن وعقله وفهمه، وعلم الكتاب والحكمة، وحفظ الذكر والدعاء إلى سبيل الرب بالحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن ونحو ذلك، عما أوجبه الله على المؤمنين، فهو واجب على الكفاية منهم.

وأما ما يجب على أعيانهم فهذا يتنوع بتنوع قدرهم، ومعرفتهم وحاجتهم وما أمر به أعيانهم فلا يجب على العاجز عن سماع بعض العلم، أو عن فهم دقيقه ما يجب على القادر على ذلك، ويجب على القادر على ذلك، ويجب على القادر على ألتقصيل عن على سرم ألتمرين وهمدا من علم التقصيل عن الا يجب على الماء على التقصيل عن ألا يجم على الماء الماء

القطع؟ فيقال: الصواب في ذلك التفصيل، فإنه وإن كان طوائف من أهل الكلام يزعمون أن المسائل الخبرية التي قد يسمونها مسائل الأصول يجب القطع فيها جميعها، ولا يجوز الاستدلال فيها بغير دليل يفيد اليقين، وقد يوجبون القطع فيها كلها على كل أحد. فهذا الذي قالوه على إطلاقه وعمومه خطأ مخالف للكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة، وأثمتها.

ثم هم مع ذلك من أبعد الناس عما أوجبوه فإنهم كثيراً ما يحتجون فيها بالأدلة التي يزعمونها قطعيات، وتكون في الحقيقة من الأغلوطات فضلاً عن أن تكون من الظنيات، حتى أن الشخص الواحد منهم كثيراً ما يقطع بصحة حجة في موضع، ويقطع ببطلانها في موضع آخر، بل منهم من غاية كلامه كذلك، وجتى قد يدعي كل من المتناظرين العلم الضروري بنقيض ما ادعاه الآخر،

وأما التقصيل فما أرجب الله فيه من العلم واليقين وجب فيه ما أوجبه الله من ذلك، كقوله:

(اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم)[١] وقوله: (فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك)[٢] وكذلك يجب الإيمان بما أوجب الله الإيمان به.

وقد تقرر في الشريعة أن الوجوب معلق باستطاعة العبد كقوله: (فاتقوا الله ما استطعتم)[٣] وقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» أخرجاه في الصحيحين.

فإذا كان كثير مما تنازعت فيه الأمة -من هذه السائل الدقيقة- قد يكون عند كثير من الناس مشتبها لا يقدر فيه على دليل يفيده اليقين، لا شرعي ولا غيره، لم يجب على مثل هذا في ذلك ما لا يقدر عليه، وليس عليه أن يترك ما يقدر عليه من اعتقاد قوي غالب على ظنه لعجزه عن قام

^[/] Illus: AA.

^{.14} seent: 11.

٣١] التغابن: ١٦.

اليقين، بل ذلك هو الذي يقدر عليه. لا سيما إذا كان مطابقاً للحق. فالاعتقاد المطابق للحق ينفع صاحبه ويثاب عليه ويسقط به الفرض إذا لم يقدر على أكثر منه.

لكن ينبغي أن يعرف أن عامة من ضل في هذا الباب، أو عجز فيه عن معرقة الحق، فإغا هو لتغريطه في اتباع ما جاء به الرسول، وترك النظر، والاستدلال الموصل إلى معرفته. فلما أعرضوا عن كتاب الله ضلوا. كما قال تعالى: (فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى)[١] قال ابن عباس: تكفل الله لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه أن لا يضل ولا يشقى في الأخرة، ثم قرأ هذه الآية.

وكما في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره عن عن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

^[1] ds: 471-371.

«ستكون فأن قلت فما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم؛ هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسن، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تشبع منه العلماء -وفي رواية-ولا تختلف به الآراء، وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته أن قالوا: (إنا سمعنا قرآنا عجباً يهدي إلى الرشد)[١] من قال بد صدق، ومن عمل بد آجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم». قال تعالى: (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)[٢] وقال تعالى: (المص. كتاب أنزل إليك فلا يكن في

[[]١] الجن: ١-٢.

[[]٢] الأنعام: ١٥٣.

صدرك حرج منه) إلى قوله تعالى: (اتبعوا ما أنزل البكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء)[١] وقال تعالى: (وهذا كتاب أنزلناه مبارك قاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون. أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين. أو تقولوا لو أنا أنزل علينا الكتاب لكنا أهدى منهم ققد جاءكم بينة من ربكم وهدى ورحمة فمن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها سنجزي الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب بما كانوا يصدفون)[٢].

فذكر سبحاند أند سيجزي الصادق عن آياتد مطلقاً - سواء كان مكذباً أو لم يكن- سو، العذاب بما كانوا يصدفون. يبين ذلك أن كل من لم يقر بما جاء به الرسول فهو كافر. سواء اعتقد كذبد، أو استكبر عن الإيمان بد، أو أعرض عند اتباعاً لما يهواه أو

[[]١] الأعراف: ١-٣.

[[]۲] الأتعام: ٥٥١-١٥٧.

ارتاب فيما جاء بد فكل مكذب بها جاء بد فهو كافر. وقد يكون كافراً من يكذبه إذا لم يؤمن به. ولهذا أخبر الله في غير موضع من كتابه بالضلال والعذاب لمن ترك اتباع ما أنزله وإن كان له نظر، وجدل، واجتهاد في عقليات وأمور غير ذلك وجعل من نعوت الكفار والمنافقين، قال تعالى: (وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة قما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء إذ كانوا يجحدون بآيات الله وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون)[١] وقال تعالى: (فلما جاءتهم رسلهم بالبيئات فرحوا بما عندهم من العلم وحاق بهم ما كانوا بد يستهزئون فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين * قلم يك يتفعهم إيائهم لما رأوا بأستا سنة الله التي قد خلت في عباده وخسر هنالك الكافرون) [٢] وقال تعالى: (الذين يجادلون في آيات

[[]١] الأمقاف: ٢٦.

[[]۲] غافر: ۸۳-۵۸.

الله يغير سلطان أتاهم كبر مقتاً عند الله وعند الذين آمنوا)[١] وقال تعالى: (إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه فاستعذ بالله)[٢] والسلطان هو الحجة المنزلة من عند الله كما قال تعالى: (أم أنزلنا عليهم سلطاناً فهو يتكلم بما كانوا به يشركون)[٣] وقال تعالى: (أم لكم سلطان مبين فأتوا بكتابكم إن كنتم صادقين)[٤] وقال تعالى: (إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان)[٥].

وقد طالب سبحانه من اتخذ ديناً بقوله: (ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم)[٦].

^{.40} site 143

لُوٰلًا} عَاقَرِ: الله.

^{1°7]} الروم: 0°7.

^[3] الصافات: ٢٥١-١٥٧,

^[6] النجم: ۲۲.

^[7] الأحقاف: ٤.

فالكتاب [هو] الكتاب، والأثارة كما قال من قال من قال من قال من المط من السلف: هي المواية والإستاد. وقالوا: هي الحط أيضاً. إذ الرواية والإسناد يكتب بالخط، وذلك لأن الأثارة من الأثر، فالعلم الذي يقوله من يقبل قوله يؤثر بالإسناد ويقيد بالخط فيكون كل ذلك من آثاره.

وقال تعالى في نعت المنافقين: (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بها أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً * وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عتك صدوداً * فكيف إذا أصابتهم مصيبة بها قدمت أبديهم ثم جاژوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً * أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً)[١].

⁽١) النساء: ٢٠-٣٣.

وفي هذه الآيات أنواع من العبر من الدلالة على ضلال من يحاكم إلى غير الكتاب والسنة، وعلى نفاقه، وإن زعم أنه يريد الأدلة الشرعية وبين ما يسميه هو «عقليات» من الأمور المأخوذة عن بعض الطواغيت من المشركين وأهل الكتاب وغير ذلك من أنواع الاعتبار.

فمن كان خطؤه لتفريطه فيما يجب عليه من اتباع القرآن والإيمان مثلاً، أو لتعديه حدود الله بسلوك السبل التي نهى عنها، أو لاتباع هواه بغير هدى من الله، فهو الظالم لنفسه، وهو من أهل الوعيد، يخلاف المجتهد في طاعة الله ورسوله باطناً وظاهراً الذي يطلب الحق باجتهاده كما أمر به الله ورسوله، فهذا مغفور له خطؤه. كما قال تعالى: (آمن الرسول عما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله) وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله) الله قوله -إلى قوله - (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. ربنا لا تؤاخذنا إن

نسينا أو أخطأنا)[١]. وقد ثبت في صحيح مسلم أن الله قال: قد فعلت. وكذلك ثبت فيد من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ بحرف من هاتين الآيتين ومن سورة الفاتحة إلا أعطي ذلك.

فهذا يبين استجابة هذا الدعاء للنبي والمؤمنين وأن الله لا يؤاخذهم إن نسوا أر أخطأوا.

وأما قول السائل هل ذلك من باب تكليف ما لا يطاق -والحال هذه- فيقال: هذه العبارة وإن كثر تنازع الناس فيها نفياً وإثباتاً فينبغي أن يعرف أن الخلاف المحقق فيها نوعان:

(أحدهما) ما اتفق الناس على جوازه! ووقوعه، وإنما تنازعوا في إطلاق القول عليه بأنه لا يطاق.

(والثاني) ما اتفقوا على أنه لا يطاق، لكن تنازعوا في جواز الأمر به، ولم يتنازعوا في عده وقوعه: فأما أن يكون أمر اتفق أهل العلم والإيار

[[]١] البقرة: ٢٨٦-٢٨٥.

على أنه لا يطاق، وتنازعوا في وقوع الأمر بد، فليس كذلك.

(فالنوع الأول) كتنازع المتكلمين من مثبتة القدر وتفاتد في واستطاعة العبدي وهي قدرتد، وطاقتد. هل يجب أن تكون مع الفعل لا قبلد أو يجب أن تكون معد تكون متقدمة على الفعل، أو يجب أن تكون معد وإن كانت متقدمة عليه؛ فمن قال بالأول لزمد أن يكون كل عبد لم يفعل ما أمر بد قد كلف ما لا يطيقه إذا لم يكن عنده قدرة إلا مع الفعل. ولهذا كان الصواب الذي عليد محققو المتكلمين، وأهل الفقه، والحديث، والتصوف وغيرهم ما دل عليد القرآن، وهو أن والاستطاعة التي هي مناط الأمر والنهي وهي المصححة للفعل لا يجب أن تقارن الفعل. وأما الاستطاعة التي يجب معها وجود الفعل فهي مقارنة لد.

(فالأولى) كِقولد تعالى: (ولله على الناس حج

البيت من استطاع إليه سبيلاً)[١]. وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن جصين: وصل قائماً، فإن لم تستطع فعلى جنبي ومعلوم أن الحج والصلاة تجب على المستطيع، سواء فعل أو لم يفعل، فعلم أن هذه الاستطاعة لا تجب أن تكون مع الفعل.

(والثانية) كقوله تعالى: (ما كانوا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون) [7]، وقوله تعالى: (وعرضنا جهنم يومئذ للكافرين عرضاً * الذين كانت أعينهم في غطاء عن ذكري وكانوا لا يستطيعون سمعاً) [7] على قول من يفسر الاستطاعة بهذه، وأما على تفسير السلف والجمهور، فالمراد بعدم الاستطاعة مشقة ذلك عليهم وصعوبته على نفوسهم لا تستطيع إرادته، وإن كانوا قادرين على فعله لو

[[]١] آل عمران: ٩٧.

[[]٢] هرد: ۲۰.

[[]۳] الكيف: ١٠١–١٠١٠

أرادره رهذه حال من صده هواه ورأيه الفاسد عن استماع كتب الله المئزلة واتباعها، فقد أخبر أنه لا يستطيع ذلك وهذه «الاستطاعة» هي المقارنة للفعل المرجبة له.

وأما (الأولى) فلولا وجودها لم يثبت التكليف بقوله: (فاتقوا الله ما استطعتم)[١] وقوله تعالى: (والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا تكلف نفساً إلا وسعها)[٢] وأمثال ذلك، فهؤلاء المفرطون والمعتدون في أصول الدين إذا لم يستطيعوا سمع ما أنزل إلى الرسول فهم من هذا القسم.

وكذلك أيضاً تنازعهم في «المأمور بدي الذي علم الله أنه لا يكون، الله أنه لا يكون، فمن الناس من يقول إن هذا غير مقدور عليه.

كما أن غالبة القدرية يمنعون أن يتقدم علم الله وخبره وكتابه بأنه لا يكون؛ وذلك لاتفاق الفريقين

^[1] التقابن: ١٦.

[[]٢] الأعراف: ٤٢.

على أن خلاف المعلوم لا يكون ممكناً، ولا مقدوراً عليه وقد خالفهم في ذلك جمهور الناس. وقالوا: هذا منقوض عليهم بقدرة الله تعالى وقالوا إن الله يعلمه على ما هو عليه فيعلمه ممكناً مقدوراً للعبد، غير واقع ولا كائن لعدم إرادة العبد له أو لبغضه إياه، ونحو ذلك، لا لعجزه عنه، وهذا النزاع يزول يتنويع القدرة عليه كما تقدم، فإنه غير مقدور القدرة المقارنة للفعل، وإن كان مقدوراً والقدرة المصححة للفعل، وإن كان مقدوراً والقدرة المصححة للفعل، وإن كان مقدوراً والقدرة المصححة

(وأما النوع الثاني) فكاتفاقهم على أن العاجز عن الفعل لا يطيقه كما لا يطيق الأعمى والأقطع والزمن نقط المصحف وكتابته والطيران، فمثل هذا النوع قد اتفقوا على أنه واقع في الشريعة.

وإنما تنازعوا في جواز الأمر به عقلاً، حتى نازع بعضهم في والممتنع لذاته كالجمع بين الضدين والنقيضين هل يجوز الأمر به من جهة العقل مع أن ذلك لم يرد في الشريعة؟ ومن غلا فزعم وقوع هذا الضرب في الشريعة -كمن يزعم أن أبا لهب كلف

بأن يؤمن بأنه لا يؤمن - فهو مبطل في ذلك عند عامة أهل القبلة من جميع الطوائف. بل إذا قدر أنه أخبر بصليه النار -المستلزم لموته على الكفر - وأنه أسمع هذا الخطاب، ففي هذا الحال انقطع تكليفه، ولم يتفعه الإيمان حينئذ كإيمان من يؤمن بعد معاينة العذاب، قال تعالى: (فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا)[١] وقال تعالى: (الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين[٢].

والمقصود هنا التنبيه على أن النزاع في هذا الأصل يتنوع تارة إلى القعل المأمور به وتارة إلى جواز الأمر. ومن هنا شبه من شبه من المتكلمين على الناس حيث جعل القسمين قسماً واحداً وادعى تكليف ما لا يطاق مطلقاً لوقوع بعض الأقسام التي لا يجعلها عامة المسلمين من باب ما لا يطاق والنزاع فيها لا يتعلق بمسائل الأمر والنهي، وإنا

[[]١] غانر: ٨٥.

[{]۲} يونس: ۹۱.

يتعلق بمسائل القضاء والقدر

ثم إنه جعل جواز هذا القسم مستلزما لجواز القسم الذي اتفق المسلمون على أنه غير مقدور عليه، وقاس أحد النوعين بالآخر، وذلك من «الأقيسة» التي اتفق المسلمون، بل وسائر أهل الملل، بل وسائر العقلاء على بطلائها -فإن من قاس الصحيح المأمور بالأفعال- كقوله إن القدرة مع الفعل أو أن الله علم أنه لا يقعل- على العاجز لو أراد الفعل لم يقدر عليه فقد جمع بين ما يعلم الفرق بينهما بالاضطرار عقلا ودينا وذلك من مثارات الأهواء بين القدرية وإخوانهم الجبرية، وإذا عرف هذا فإطلاق القول بتكليف ما لا يطاق من البدع الحادثة في الإسلام، كإطلاق القول: بأن الناس مجبورون على أفعالهم، وقد اتفق سلف الأمة وأنمتها على إنكار ذلك وذم من يطلقه، وإن قصد بد الرد على «القدرية» الذين لا يقرون بأن الله خالق أفعال العياد، ولا بأنه شاء الكائنات. وقالوا هذا رد بدعة يبدعة، وقابل الفاسد بالفاسد والباطل بالباطل، ولولا

أن هذا الجواب لا يحتمل البسط لذكرت من نصوص أقوالهم في ذلك ما يبين ردهم لذلك.

وأما إذا فصل مقصود القائل، وبين بالعبارة التي لا يشتبه فيها الحق بالباطل، ما هو الحق، وميز بين الحق والباطل، كان هذا من الفرقان، وخرج المبين حينئذ عا ذم به أمثال هؤلاء الذبن وصفتهم الأثمة بأنهم مختلفون في كتاب الله مخالفون لكتاب الله متفقون على ترك كتاب الله، وأنهم يتكلمون بالمتشابه من الكلام، وبحرفون الكلم عن مواضعه، وبخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم.

ولهذا كان يدخل عندهم المجبرة في مسمى القدرية المذمومين لحوضهم في القدر بالباطل إذ هذا جماع المعنى الذي ذمت بد القدرية، ولهذا ترجم الإمام أبو بكر الحلال في «كتاب السنة» فقال: «الرد على القدرية، وقولهم أن الله أجبر العباد على المعاصي». ثم روي عن عمرو بن عثمان عن بقية بن الوليد قال: سألت الزبيدي والأوزاعي، عن الجبر، فقال الزبيدي: أمر الله أعظم وقدرته أعظم من أن يجبر

أو يعضل! ولكن يقضي ويقدر، ويخلق ويجبل عبده على ما أحب. وقال الأوزاعي: ما أعرف للجبر أصلا في القرآن ولا في السنة، فأهاب أن أقول ذلك، ولكن القضاء والقدر والخلق والجبل، فهذا يعرف في القرآن والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإغا وضعت هذا مخافة أن يرتاب رجل تابعي من أهل الجماعة والتصديق.

فهذان الجوابان اللذان ذكرهما هذان الإمامان في عصر تابعي التابعين من أحسن الأجوبة.

أما «الزبيدي» فمحمد بن الوليد صاحب الزهري فإند قال: أمر الله أعظم وقدرته أعظم من أن يجبر أو يعضل، فنفي الجبر، وذلك لأن الجبر المعروف في اللغة هو إلزام الإنسان بخلاف رضاه. كما تقول النقهاء في «باب النكاح» هل تجبر المرأة على النكاح أو لا تجبر؟ وإذا عضلها الولي ماذا تصنع؟ فيعنون بجبرها إنكاحها بدون رضاها واختيارها. فيعنون بعضلها منعها مما ترضاه وتختاره. فقال: الله

أعظم من أن يجبر أو يعضل، لأن الله سبحانه قادر على أن يجعل العبد محباً راضياً لما يفعله، ومبغضاً وكارهاً لما يتركه، كما هو الواقع، فلا يكون العبد مجبوراً على ما يختاره ويرضاه ويريده وهي: «أفعاله الاختيارية» ولا يكون معضولاً عما يتركه فيبغضه ويكرهه ولا يريده وهي «تروكه الاختيارية».

وأما الأوزاعي فإنه منع من إطلاق هذا اللفظ وإن عني به هذا المعنى حيث لم يكن له أصل في الكتاب والسنة، فيفضي إلى إطلاق لفظ مبتدع ظاهر في إرادة الباطل؛ وذلك لا يسوغ، وإن قيل: إنه أريد به معنى صحيح.

قال الخلال: أنبأنا المروذي قال سمعت بعض المشيخة يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: أنكر سفيان الثوري الجبر، وقال: الله تعالى جبل العباد، قال المروزي: أظنه أراد قول النبي صلى الله عليه وسلم الأشج عبد القيس —يعني قوله الذي في صحيح مسلم: «إن فيك لخلقين يحبهما الله: الحلم والأناة. فقال: أخلقين تخلقت بهما، أم خلقين جبلت

عليهما. فقال: بل خلقين جبلت عليهما. فقال: الحمد للّه الذي جبلني على خلقين يحبهما الله تعالى». ولهذا احتج البخاري وغيره على خلق الأفعال بقوله تعالى: (إن الإنسان خلق هلوعاً. إذا مسد الشر جزوعاً. وإذا مسد الخير منرعاً)[١] فأخبر تعالى أنه خلق الإنسان على هذه الصغة.

وجواب الأوزاعي أقوم من جواب الزبيدي. لأن الزبيدي نفى الجبر، والأوزاعي منع إطلاقه إذ هذا اللفظ يحتمل معنى صحيحاً فنفيد قد يقتضي نفي الحق والباطل، كما ذكر الحلال ما ذكره عبد الله بن أحمد في «كتاب السنّة» فقال: ثنا محمد بن بكار ثنا أبو معشر حدثنا يعلى عن محمد بن كعب أند قال: إنما سمى الجبار لأنه يجبر الخلق على ما أراد. قإذا أمتنع من إطلاق اللفظ المجمل المحتمل المشتبه فإذا أمتنع من إطلاق اللفظ المجمل المحتمل المشتبه فإذا المحدور، وكان أحسن من نفيه وإن كان ظاهراً في المحتمل المعتمل المعتمل المعتمل أن ينفي في المحتمل المعتمل أن ينفي في المحتمل المعتمل المناسد خشية أن يظن أن ينفي

[[]۱] المارج: ۱۹-۲۱.

المعنين جميعاً.

وهكذا يقال في نفي الطاقة على المأمور، فإن إثبات الجبر في المحظور نظير سلب الطاقة في المأمور. وهكذا كان يقول الإمام أحمد وغيره من أثمة السنة. قال الخلال: أنبأنا الميموني قال سمعت أبا عبد الله —يعني أحمد بن حنبل— يناظر خالد ابن خداش—يعني في القدر— فذكروا رجلاً فقال أبو عبد الله: إنما أكره من هذا أن يقول أجبر الله. وقال أنبأنا المروذي قلت لأبي عبد الله رجل يقول إن الله أجبر العباد: فقال هكذا لا تقل. وانكر هذا، وقال يضل من يشاء ويهدي من يشاء.

وقال أنبأنا المروذي قال كتب إلى عبد الوهاب في أمر حسن بن خلف العكبري وقال إنه تنزه عن ميراث أبية، فقال رجل قدري: إن الله لم يجبر العباد على المعاصي فرد عليه أحمد بن رجاء فقال: إن الله جبر العباد على ما أراد، أراد بذلك إثبات القدر، فوضع أحمد بن علي كتاباً: بحتج فيد، فأدخلته على أبى عبد الله، فأخبرته بالقصة فقال:

ويضع كتاباً وانكر عليهما جميعاً على ابن رجاء حين قال جبر العباد. وعلى القدري الذي قال لم يجبر، وأنكر على أحمد بن علي في وضعه الكتاب واحتجاجه، وأمر يهجرانه لوضعه الكتاب وقال لي: يجب على ابن رجاء أن يستغفر ربه لما قال جبر العباد، فقلت لأبي عبد الله فما الجواب في هذه المسألة؛ قال يضل الله من بشاء، ويهدي من بشاء.

قال المروذي في هذه المسألة: إنه سمع أبا عبد الله لما أنكر على الذي قال لم يجبر، وعلى من رد عليه جبر فقال أبو عبد الله. كلما ابتدع رجل بدعة اتسعوا في جوابها، وقال: يستغفر ربه الذي رد عليهم بمحدثه، وأنكر على من رد بشيء من جنس الكلام، إذا لم يكن له فيها إمام مقدم. قال المروذي فما كان بأسرع من أن قدم أحمد بن علي من عكبر فأدخلت أحمد ومعه مشيخة، وكتاب من أهل عكبر فأدخلت أحمد ابن علي على أبي عبد الله هوذا الكتاب ادفعه إلى أبي بكر حتى يقطعه وأنا هوذا الكتاب ادفعه إلى أبي بكر حتى يقطعه وأنا أقوم على منبر عكبر واستغفر الله عز رجل فقال

أبو عبد الله لي: يتبغي أن تقبلوا منه فرجعوا إليه. وقد بسطنا الكلام في هذا المقام في غير هذا المرضع وتكلمنا على الأصل الفاسد الذي ظنه المتفرقون من أن إثبات المعنى الحق الذي يسمونه جبراً ينافي الأمر والنهي حتى جعله القدرية منافياً للأمر والنهى مطلقاً.

وجعلد طائفة من الجبرية منافياً لحسن الفعل وتبحد، وجعلوا ذلك عما اعتمدوه في نفي حسن الفعل الفعل رقبحه القائم به المعلوم بالعقل، ومن المعلوم أنه لا ينافي ذلك. إلا كما ينافيه بمعنى كون الفعل ملائماً للفاعل ونافعاً له وكونه منافياً للفاعل وضاراً له.

رقم الإيداع ٨٣/٥٢٣٤